

الوسيط في المذهب

وصريح صيغة الرجعة بالاتفاق ثلاثة قوله رجعت وراجعت وارتجعت وترددوا في ثلاثة ألفاظ .
أحدها قوله رددت أخذاً من قوله تعالى ! ! فمنهم من قال هو صريح لورود القرآن به ومنهم
من قال لا لأنه لا يتكرر .

ثم إذا جعلناه صريحا فالظاهر أنه لا بد من صلة وهو أن يقول رددتها إلي أو إلى النكاح
لأنه من غير صلة يشعر بالرد المضاد للقبول وأما قوله راجعت وارتجعت فلا يحتاج إلى الصلة
وكذلك قوله رجعت لأنه يستعمل لازما ومتعديا .

الثاني لفظ الإمساك وفيه ثلاثة أوجه .

أحدها أنه صريح لقوله تعالى ! !

والثاني أنه كناية لأنه لا يتكرر .

والثالث أنه ليس بكناية أيضا لأنه يشعر بالاستصحاب لا بالاستدراك